والتقصي بقرينة ايراده مقابلا له وهو اخص منه وفي الاخص لا يخ
ثبوت الاعم وقوله والصفة المشبهة مع الثبوت على ما ذكره
الشريف في شرحه للمفتاح وحاشية المطول حيث قال الصفة المشبهة
لا يقصد بها الا مجرد الثبوت وضعا والدوام باقتضاء المقام وقال
صاحب الكشاف في المفصل وهي تدل على معنى ثابت قائم قصد الحدوث
قيل هو حاسن الآن او غدا او كارم وطايلي وضعه قوله تعالى
وضائق به صدرك وفي بعض شروح المفتاح وضعا على ان الطرو
والحدوث والاستمرار وعدت عند اهل الفن من اسم الفاعل
وافعل التفضيل وفعله والمغني في هذا على الثبوت لا الحدوث
ولا يخفى عليك ان مثل هذا الثبوت يوجد في كثير من صيغ اسم
الفاعل على ان هذا يشير الى ان صيغة الصفة المشبهة
مقتضاه للمغني قائلون بهم وقولهم اذا قصد الحدوث قيل
هو حاسن الآن او غدا وقولهم اذا استوفى الصفة المشبهة
في فعل متعد يجعل له زنا بمنزلة الفعل الغريزي فينقل الى
فعل بضم العين ثم تشتق منه على ما ذكر صاحب الكشاف
في الفايق في فقير ورحيم ورفيع يقتضي خلافه قوله
فاني لو استغل بتفصيل ذلك يطول الكلام اقول قوله
لو استغل آه قال قيل قد جرى جوابا ان لو للشرط في الماضي فيلزم
المضي في جملتيها قلنا وقد تدخل على المضارع لقصد استمرار
الفعل كقوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم وللشروع
المضارع منزلة الماضي لصدوره عنه لا خلاف في اخباره

اولا تحضار

اعتراض على الشارح

مطلب في بيان لو

اولا تحضار الصورة كقوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار
وجواب لو محذوف اي لرايت امرا فظيعا على ما ذكره الشارح او ترى
على ما ذكره حسن الفناري وقد تدخل المضارع على الماضي فيلزم
من انقطاعه بحيث يحتاج معه الى تغيير عنه بلفظ الماضي لكونه مما
يدل على الوقوع في الحال كما يقول لقد اصابني حوادث لو تبقى لي اثر
وقد يستعمل كان في المستقبل وهو مذهب المبرد والشهور
لانتفاء الثاني لانتفاء الاول وقد يستعمل على قصد لزوم الانتفاء
كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا قال لو ههنا تدل على لزوم الفساد
لتعدد الآلهة على ان الفساد منتف فيعلم في كل انتفاء التعدد ومن هنا
هذا توهم ابن الحاجب ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول لانتفاء الملزوم
وخطأ وعكس الشهور ولم يدر ان ما ذكره مع قصد لزوم الانتفاء
بانتفاء الملزوم المعلوم على انتفاء اللازم المجهول او الملزوم المشهور
بيان سببية احد انتفائين معلومين للاخر بحسب الواقع فلا يتصور
هنا كاستدلال فانك اذا قلت لو جئتني لاكرمتك لم تقصد
ان يعلم المخاطب انتفاء المجيء من انتفاء الاكرام مستندا الى انتفاء المجيء
ولا استعمال ثالث وهو ان يقصد بيان استمرار شيء فيربط ذلك
الشيء بما بعد النفي عنه كقولك لو اتاني لاكرمته لبيان
استمرار وجود الاكرام فانه اذا استلزم الاتيان الاكرام فتكليف
له يستلزم الاكرام الاكرام وقد يستعمل بطلان الربط كما يقال
ولقطع الربط فيقول جوابا لسؤال المحقق او متوهم وقوع ربط
ربط فتقطع انت له اعتقاد كل بطلان ذلك الربط ذكره الدماميني

اعتراض على ابن الحاجب

Copyright © Aligarh Muslim University